

اليوم: الأحد  
التاريخ: ١٠/٨/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ٩/٢/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## النكاح .. فتوى



(الخصومة بين الزوجين) رقم الفتوى (٦١٩٩)

سائل يقول:

شخص بينه وبين زوجته خلاف شديد، ويحاول الصلح، لكن زوجته ترفض، فما الحل المناسب لفصل هذا النزاع؟

الجواب:

الحل المناسب أن يختاروا حكماً من أهله، وحكماً من أهلها، فيطَّلَعان على أسباب النزاع والخصومة، ويسمعان الشكوى من الزوجين، ويسعيان في الصلح بينهما، ومعالجة أسباب النزاع، بشرط أن يكون الحكم من أهل الصلاح والرشد والفطنة، قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [سورة النساء: ٣٥].

أجاب عنه الشيخ

أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ سَيِّدٍ الْبَغْدَادِيِّ